هل يجوز للمرأة أن تنظف أبا زوجها لعجزه، وقد يؤدي ذلك إلى مس عورته؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول في سؤال لها ان ابا زوجي مريض ومقعد بسبب مرض وكبر السن ولا يستطيع ان يتوضأ بنفسه لوقت الصلاة ولا يستطيع تنظيف نفسه بعد قضاء حاجته. فاقوم انا زوجة ابنه بتنظيفه. فهل علي اثم في مج عورته؟ وبماذا توجهونني - 00:00:00

الله خيرا. المرأة لا تمس من فرج زوجها من فرج الرجل. المرأة لا تمس فرج الرجل ولو كان من محارمه. وانما انا من خصائص الزوجة مع زوجها. نعم. الزوجة مع زوجها لا بأس انها توظي ولكن يكون من وراه حايل. بان يوظع على العورة اه ما - 00:00:20

فيه التبان او ما يشبه السروال القصير تدخل يدها من تحته وتغسل فرجه ويكون على يدها خرقة ايضا كن على يدها سوس او خلقة وتصب الماء وتنجي هذا العاجز. بحيث يكون الحائل دون النظر ودون اليد ايضا؟ دون النظر وفوق اليد. دون النظر وفوق - 00:00:40

وهذا في حق الزوجة مع زوجها. اما بقية النساء فلا تتولى توضئة عورات الرجال. ولو كنا من محارمهم وانما يتولى هذا الذكور معهم ويكون من وراء حائل ايضا كما سبق. نعم. والزوجة مع زوجها الشيخ يشترط ان تكون. احسن نعم. نعم. احسن ان لا - 00:01:00

تنظر اليه ولا تمسه بيدها؟ اي نعم احسن ان تكون من وراء حائل وان لا تمسه الا من وراء حائل ابعد عن اثارة الشهوة نعم احسن الله - 00:01:20